

رجلا يضرب ويضرب الا لا يضرب ولا يصيبني من ذلك شيء فجلت على ابي
 جهل بن هشام وكان سرفيا فضرعت عليه الناس فقال من هذا فلما بان
 الخطاب وقد صبوت قال لا تفعل ثم دخل واجاب الناس وبنى فقلت
 ما هذا بشئ فذهبت الى رجل من عظماء قريش فناديته فخرج الى فقلت
 مثل ما قلتي الخال وقال لي مثل ما قل خالي فدخل فاجاب الناس وبنى
 فقلت ما هذا بشئ ان المسلمين يضربون وانا لا اضرب فجلت على رجل الخبيث
 ان يعلم باسنا لمك فقلت نعم قال فاجلس النار في الحجرات فادرك الرجل
 لو يكن يكتم السر فقل له فيما بينك وبينه اني قد صبوت فانه قل ما يكتم السر
 فجلت وقد اجتمع الناس في الحج فقلت فيما بيني وبينه اني قد صبوت قال اذ
 فقلت نعم فنادى باعلى صوته ان ابن الخطاب قد صبنا فبادروا
 الي فمادنا اضر بجمه ويضربوني وجميع على الناس فقال خالي ما هذه الخبيثة
 قيل عمر قد صبنا فقام على الحجر فاشار بجمه الا اني قد صبوت ابن اخي فكشفه
 فبقي فكنيت الاشارة ان ارى رجلا من المسلمين يضرب ويضرب الا امرامة
 فقلت ما هذا بشئ حتى يصيبني فابتعد خالي فقلت جوارك جردود عليك
 فمادت اضرب واخرجني لعز الله الامام الفصل الثاني في
 كتمته الغاروق رضي الله عنه اجمع ابوهم في الدلائل وال
 عمار بن ابي عيسى قال سئلت عمرا لابي بن يحيى عن عتبت القارة وقد قال

اسلم حمزة قبلي بثلاثة ايام فخرجت الى المسجد فاسرع ابو جهل الى
 النبي صلى الله عليه وسلم فاستبده فاحبر حمزة فاحده فوسيه وجاهد الى
 المسجد الى حلقة قريش التي فيها ابو جهل فابكاه على فوسيه مقابله
 جهل فظن اليه فعرى ابو جهل الشرفي وجهه فقال مالك يا ابا عماره ففرغ
 العيون فضرب بها اخذه عليه فقطعه فسالته الماء فاحلح ذلك فخرج
 مخافا لشره قال ورسول الله صلى الله عليه وسلم يحبني في اذ ان ارقم
 بن ابى الارقم المخزومي فاظلم حمزة فاسلم فخرجت بعده بثلاثة ايام
 فاذا اولاد المخزومي فقلت لدار غيب عن دين انا لك وابتعت دين محمد
 صلى الله عليه وسلم قال ان فعلت فقد فعله من هو اعظم عليك حقا
 ثم قلت من هو قال اخناك وختناك فانطلقت فوجدت بهمهم فقلت
 فقلت ما هذا فما زال الكلام يتباحثي اخذت براس اخي فضربت واد
 فقامت الي اخي فاخذت براسي وقال قد كان ذلك على رغم انك فا
 سعيت حين نليت للدمك فجلست وقلت رو في هذا الكفاي فقلت ان
 لا يمسه الا للطهرون فحمت فاغتسلت فاحرجوا الى الصخرة فيها ابيهم
 الرحمن الرحيم فقلت اسماء طيبة الطاهرة طه ما انزلنا عليك القرآن
 لنشقي الى قوله لا لاسماء الحسنى فتمطيت في صدي وقلت من هذا
 فرب قريش فاسلمت وقلت ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فقلت في

صالح
ابن مهران

وكان مع ابيهريرة رضي الله عنه علم من النبي صلى الله عليه وسلم ما
عنه صلى الله عليه وسلم في يزيد فانه كانوا يبعوا اللهم اني ارجو من الله
الستين وامارة الضبيان فاستجاب الله له وتوفيه سنة تسع وخمسين
وكانت وفاة معاوية وولاية ابنه سنة ستين فعلم ابوهريرة بولاية
يزيد فهذا السنة فاستفاه لما علمه من بيع احواله بواسطة اهل البيت
المصدق صلى الله عليه وسلم بذلك وفي هذا بين الحديثين دليل على
لما قدمته ان معاوية كانت خلافته ليست كذلك فمن بعد من بني امية
فانه صلى الله عليه وسلم لما خيرا اذ لم ينزل امر امته ويترك استبداد يزيد
فاخبرهم ان معاوية لم يثلم ولم يبدل وهو كذلك لما تراه تهمته ويؤيد
ذلك ما فعله امام الهادي كما عبر به ابن سيرين وغيره وحماد بن عبد العزيز
بان رجلا قال معاوية بحضرة وضرية ثلثة اسواط مع ضره لمن ستمى ابن
يزيد امير المؤمنين عشرين سوطا كما ياتي فقامل فرقان ما بينهما وقل
نقول بن ابى الفرات كنت عند عمر بن عبد العزيز فذكر رجل يزيد فقال
قال امير المؤمنين يزيد بن معاوية فقال تقول امير المؤمنين فامرهم
فضره عشرين سوطا وامر اقمه خلع اهل المدينة ففقه اخرج الزاوية
من طريق عن عبد الله بن حنظلة بن العسيلة قال واقدمه اخرجنا على ابن
حقا قحان نوحى بالمخارفة من السماء ان رجلا يبيع اهلها الاولاد

والله اعلم

من بلغت تسعا كغواضيته فصل و وكيل الولي يقوم مقام
وله ان يوكل بدون اذنها لكن لا بد من اذن غير المحبوة
للكيل بعد توكيله ويشترط في وكيل الولي ما يشترط فيه
ويصح توكيل الناسق في القبول ويصح التوكيل مطلقا كزوج
من ثبوت و يتقيد بالكفر و مقيدا كزوج زيدا ويشترط قول
الولي او وكيله زوجة فلانة فلان او فلان وقول و وكيل
الزوج قبلته لموكله فلان او فلان هو وصي الولي في النكاح
بمنزلة فيجوز من يجبره من ذكر وانثى وان استوي وليان
فاكثر في درجة صح الزوج من كل واحد ان اذنت لهم
فان اذنت لاحدهم تعين ولو يصح نكاح غيره ومن
زوج بحضرة شاهد من عبده الصغير بامته او زوج ابنه
بخوات اخيه او وكل الزوج الولي او عكسه او كلا واحدا
صح ان يتولى طرفي العقد ويكفي زوجة فلانا فلانة او تزوجها
ان كان هو الزوج ومن قال لامته اعقتك وجعلت عقتك
صدقا كعقت وصارت زوجة له ان توفرت شروط